

شؤون التعليم الخاص في عجمان يُلزم المدارس بتعيين "مسؤول حماية"



متابعة خاصة - الإمارات 71
تاريخ الخبر: 2025-09-03

أصدر مكتب شؤون التعليم الخاص في إمارة عجمان تعميماً جديداً يُلزم جميع المدارس الخاصة بتعيين «مسؤول حماية» معتمد ومدرب، وتوفير قنوات آمنة وسرية للإبلاغ عن أي حالات إساءة، إلى جانب تنظيم برامج تدريب إلزامية سنوية للكوادر التعليمية، وورش تعريفية للطلبة وأولياء الأمور حول حقوق الطفل وآليات الحماية.

وأكد المكتب أن عدم الالتزام بأحكام التعميم سيعرض المدارس المخالفة للمساءلة القانونية والإدارية، بما في ذلك الغرامات وتعليق التراخيص، أو اتخاذ إجراءات تأديبية بحق الموظفين، وصولاً إلى الإحالة للجهات المختصة عند الضرورة، مشدداً على حرصه على توفير بيئة تعليمية آمنة تحفظ كرامة الطلبة وتضمن حقوقهم، بما يتماشى مع السياسة الوطنية لحماية الطفل في المؤسسات التعليمية.

وحمل التعميم الإداري رقم (6) لسنة 2025، ونص على منع ومكافحة جميع أشكال الإساءة ضد الطلبة، سواء كانت جسدية أو نفسية أو لفظية أو إلكترونية، إضافة إلى حظر الإهمال

والتميز والتحرش والتنمر، مع إلزام المدارس بوضع أنظمة وإجراءات داخلية للحماية، ونشر ثقافة الوعي بين الطلبة والعاملين وأولياء الأمور.

وقال المدير التنفيذي لمكتب شؤون التعليم الخاص، محمود خليل الهاشمي، في تصريح صحافي أمس، إن حماية طلبة المدارس الخاصة تمثل أولوية قصوى، مؤكداً أن الهدف من التعميم هو ضمان بيئة تعليمية قائمة على الأمان، انسجاماً مع السياسة الوطنية لحماية الطفل.



UAE71NEWS